



### مذكرة تقديم



2 - 13 - 8 2 2

لقد نص القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي على أن يدرس التعليم العالي العام بالجامعات ومؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، وتطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من المادة 25 من هذا القانون تم تحديد قائمة مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات بموجب المرسوم رقم 2.03.201 الصادر في 21 أبريل 2006.

لقد عملت بعض المؤسسات على ملاءمة نظام التكوين الملقن بها وكذا تنظيم هياكل التعليم والبحث مع أحكام وأهداف القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي والنصوص المتخذة لتطبيقه، وعليه تم اتخاذ مشروع هذا المرسوم الذي يرمي إلى إدراج المؤسسات الآتي ذكرها ضمن قائمة مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات المحددة بموجب المرسوم رقم 2.03.201 الصادر في 21 أبريل 2006 .

أولاً: إضافة المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط والمدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس والمدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكش والمدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالدار البيضاء والمدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير والمدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة والمدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان.

ثانياً: إضافة المدرسة الوطنية للصحة العمومية (المعهد الوطني للإدارة الصحية سابقاً).

ثالثاً: إضافة المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة (معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي سابقاً).

هذه هي القاية من مشروع المرسوم صحبته.



المملكة المغربية

وزارة التعليم العالي

والبحث العلمي وتكوين الأطر

مديرية الشؤون القانونية والمعادلات والمنازعات

مشروع مرسوم رقم..... صادر في 13-12-2002 بتغيير وتتميم المرسوم رقم

2.03.201 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتحديد قائمة

مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات .

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه  
الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)  
ولا سيما المادة 25 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.201 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل  
2006) بتحديد قائمة مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، كما  
وقع تميمه ولاسيما المادة 1 منه؛

وباقتراح من وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر :

وبعد المداولة في المجلس الحكومي المنعقد بتاريخ .....

وقعه بالعطف

رسم ما يلي :

### المادة الأولى

تغير وتتمم على النحو التالي المادة الأولى من المرسوم رقم 2.03.201 الصادر  
في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) المشار إليه أعلاه:

" المادة الأولى: تحدد قائمة مؤسسات التعليم العالي غير التابعة  
للجامعات المنصوص عليها في المادة 25 من القانون رقم 01.00 المشار إليه  
أعلاه كما يلي :

- " - .....
- " - المعهد العالي للفن المسرحي والتنشيط الثقافي؛
- " - المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط؛
- " - المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بفاس؛
- " - المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بمراكش؛
- " - المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالدار البيضاء؛
- " - المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بأكادير؛
- " - المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بوجدة؛
- " - المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بتطوان؛

"..... :-"

"- المعهد العالي لمهن السمعى البصرى والسىنما؛

"- المدرسة الوطنىة للصحة العمومىة؛

"- المعاهد العلىا للمهن التمرىضىة وتقنىات الصحة.

### المادة الثانىة

ىسند إلى وزیر التعلیم العالى والبحت العلمى وتكوین الأطر تنفید هذا  
المرسوم الذى ینشر بالجريدة الرسمىة.

وحرر بالرىاط فى،